

شرح كتاب البيوع من بلوغ المرام للشيخ ابن عثيمين 03

محمد بن صالح العثيمين

ومن فوائد الحديث ما افاده قوله شرط الله اوثق وهو ان ما اشترطه الله تعالى في العقود من الاوصاف والمعانٍ فهو اوثق مما يشترطه غيره اوثق يعني اشد ثباتاً ومسكناً - 00:00:17

لأنه مأْخوذ من الوثاق الذي يوثق به البعير وشيهه فهو اوثق يعني اشد ثباتاً من الشروط التي يضعها غير غير الشرع. الله اذا فيؤخذ من هذا ان كل شرط خالف الشرع فهو - 00:00:44

لا ثقة فيه ولا اوثقية فيه بل الاوثقية كلها بما جاء به الشرع ومن فوائد الحديث اثبات الولاء للمعتق لقوله وانما الولاء لمن اعتق فالولاء عصوبة تثبت للمعتق - 00:01:10

وعصبته المتعصبين بانفسهم فقط دون المتعصبين بغيرهم او مع غيرهم ومن فوائد الحديث ان الولاء لا يتعدى المعتق ومن تفرع منه اسناد هذا من من الحصر من قوله انما الولاء لمن اعتق كانه قال لا ولاء الا لمن اعتق - 00:01:36

ومن فوائد الحديث ان شرط الولاء لغير المعتق باطل يؤخذ من قول الرسول ما كان من شرط ليس بكتاب الله فهو باطل حتى وان اكذ بتكرار الشرط فهو باطل - 00:02:09

ومن فوائد الحديث جواز السجع لكن بشرط الا يكون متتكلفاً فان كان فيه تكلف فانه لا يعد من البلاغة ولا من الفصاحة لان الخطيب مثلاً او المؤلف اذا تكلف السجع - 00:02:35

فلابد ان يكون في الكلام خلل اما زيادات او استعارات مستقبحة مستكرهة او غير ذلك لكن اذا جاء عفو الخاطر بدون تكلف اعطي الكلام رونقاً وجمالاً ووقيولاً كما في هذا الحديث - 00:03:03

فان قال قائل هل السجع محمود او مذموم قلتنا ينظر الى موضوعه اذا كان المقصود اذا كان المقصود به اثبات الحق وجذب القلوب الى الكلام المشجع فهذا ليس؟ محمول - 00:03:27

وان كان المقصود به رد الحق فهو مذموم ولهذا لما قام حمل ابن النابغة الهذلي لما قام يريد ان يجادل النبي صلى الله عليه وسلم في حكمه في المرأتين اللتين اقتتلتا من هذيل - 00:03:51

فرمت احداهما الاخرى بحجر فقتلتها وما في بطنهما فقضى النبي صلى الله عليه وسلم بالدية على عاقلتها وقضى بغرة عبد او وليدة دية للجنين قام حمل ابن النابغة فقال يا رسول الله - 00:04:16

كيف يغرم من لا شرب ولا اكل ولا نطق ولا استهله فمثل ذلك يظل في السجن يعيده لنا عبد الله كيف يغرم؟ من لا من لا يأكل ولا يشرب لا النبي بالستر نريده بالسجع يا الله - 00:04:42

لا انا ما ادرى يا شيخ. ها طيب. نعم. يلا يا فيصل. نعم. ها لا شرب ولا اكل ولا نطق ولا مثل ذلك نعم كيف يغرم من لا شرب ولا اكل ولا نطق ولا السهل فمثل ذلك يظل - 00:05:07

هذا السجن تقرأ يظل يعني يهترىء ما يصير له ظمان فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما ذلك من اخوان الكهان والرسول صلى الله عليه وسلم من اجل سجعه الذي سجى - 00:05:40

لان الكهان يزيرون الفاظهم او كلماتهم بهذه الاشياء لاجل ان يكونن رئيßen وقبول فقال الرسول انما هو من من اخوان الكهان من اجل سجعه هل من اجل سجعه؟ يعني من اجل ان سجع في كلامه او من اجل مضمون كلامه؟ من اجل الثاني - 00:05:59

من اجل مضمون كلامه طيب هذه الفوائد التي تيسرت من هذا الحديث الذي ساقه المؤلف رحمة الله من اجل ان يبيّن ان كل شرط

الشرع فهو ياطل. طيب اذا كان ياطلا - 00:06:23

فهل نقول للذى اشترطه لنفسه لك الخيار لفوالت ذلك عليك يعني ناخذ ان انبأ شرط شرطا فاسدا لا يمكن الوفاء به هل نقول ان له الخيار او لا يقول في ذلك تفصيل - 00:06:43

عبدواشتشرط على المشتري انه ان اعتقه فالولاء له - 00:07:07

فواضي المشتري من المعلوم ان القيمة سوف تنقص الداعية اذا كان يبيعه بلا شرط بمئة يبي يبيعه بشرط كم؟ تسعيين تبي تنقص من اجل الشرط هذا الرجل باعه فقلنا ان هذا الشرط باطل ولا يمكن الوفاء به - 00:07:31

فهل نقول للبائع الخيار ان شاء امض البيع بتسعين وان شاء رده فيه تفصيل اللي ذكرني ان كان يعلم ان هذا الشرط فاسد فانه لا لا
خيار له لانه دخل على بصيرة - 00:07:55

وان كان لا يعلم لظنه انه شرط صحيح فانه ها؟ فله الخيار. هذا هو القول الراجح في هذه المسألة وقال بعض العلماء لا خيار له مطلقا
لأنه فرط ولان النبي صلى الله عليه وسلم لم يجعل لهؤلاء خيارا - 00:08:14

لأهل بريئة ما جعل لهم خيارا لأنه من المعلوم النبيرة عاتقت تحت ملك عائشة رضي الله عنها ولكن الصحيح ان له الخيار اذا كان جاهلا وظاهر الحديث ان اهل بريئة كانوا - 00:08:37

رسول خطب واستنكر هذا الشيء ومثل هذا الامر لا يكون الا بعد ان يعلم ان الامر متقارب عندهم - 00:08:56

ثم قال وعند مسلم مبتدأ درس اليوم قال اشتريها واعتقيها واشتريظي لهم الولاء. هذه الاوامر الثلاثة ليست للوجوب ولا للاستحباب ولكن للباحة يعني لا بأس ان تشتريها ولو كانت مكتابة - 00:09:21

ويستفاد من هذا اللفظ ان المكاتب يجوز بيعه او مر علينا مر علينا في اول الفوائد وانه يجوز عتقه. وهو كذلك فيجوز بين المكاتب ويقوم مشتريه مقام مكاتبته واذا عتق - 00:09:47

فالولاء للمشتري اذا شاع المشتري ان يعدل عتقه فله ذلك ويستفاد من قول الشرطي لهم الوالمة ذكرناه عند قوله في في صلب الحديث خذيها واشترطني لهم الولاء قال وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال نهى عمر عن بيع امهات الاولاد فقال لا تباعوا ولا توهب - 00:10:16

ولما تورث يستمتع بها ما بدا له فإذا مات فهي حرة رواه مالك والبيهقي وقال رفعه بعض الرواة فوهم قال نهى عمر عن بيع
امهات الاولاد النهي سبق لنا انه - 00:10:46

طلبوا الكف على وجه الاستعلاء فان قال قائل وهل لعمر ان ينهى ويأمر في شرع الله نعم قلنا له ذلك بمقتضى خلافته وهو فعل هذا بمقتضى الخلافة لا على انه تشريع كما سئلت ان شاء الله تعالى في بحث المسألة - 00:11:09

الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم ومن المعلوم ان ما امرنا به من طاعة ولاة الامور - 00:11:34

امرونا بغير اذا امرتنا بشيء ما نطيعهم - 00:11:55

لان هذا خلاف الشرع اذا بماذا تطيعون؟ قال اطيعهم فيما امر الله به اذا قالوا صل قلت سمع وطاعة. زك السمع وطاعة صم سمعا وطاعة حج سمعا وطاعة نقول هذا عليك السمع والطاعة سواء انا مرور كلما امرؤك - 00:12:12

لكن يقال المسير من اليسار دائمًا أو من اليمين دائمًا قال لا هو الذي جعل لكم الارض ذلولا فامشووا في مناكبها انا بمشي مع النبي ولا الواقع ولا شيء وانش نقول له عصيت الله ولا لا؟ ها؟ عصى الله لانه يقول واطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم -

00:12:35

اذا خالفوا الشرع صح لو قالوا لي مثلا اليوم لا تصلي مع الجماعة لأن فيك شغل وهو شغل ما ما يبيح ترك الجماعة ماذا نقول؟ نقول لا سمع ولا طاعة - [00:13:01](#)

هذا واقيمت الصلاة وانا عند واحد مسؤول ديار العقاوم الصلاة نروح نصلی قال لا اقعد بس خل نكمل دعوانا ورح صل وش يقول له؟ اقول لا سمع ولا طاعة تبی تقوم معي فهدانا الله واياك - [00:13:20](#)

ما قمت انا بقوم وخلك قاعد على كل حال نحن نقول ان عمر نهى باعتباره مشرعا او باعتباره حاكما. باعتباره حاكما لانه خليفة رضي الله عنه ثم هو ايضا احد الخلفاء الذين امرنا باتباعهم - [00:13:35](#)

قال النبي عليه الصلاة والسلام عليكم بستني وسنة الخلفاء الراشدين وقال اقتدوا بالذين من بعدي ابی بکر وعمر وقال فيما ثبت في صحيح مسلم ان يطیعوا ابا بکر وعمر يرشدوا - [00:13:57](#)

نعم هنی مزیة مهی لغيرهم طیب امهات الاولاد من هن امهات الاولاد؟ قال العلماء ام الولد من انت من سیدها بما تبین فيه خلق الانسان - [00:14:11](#)